

او منهم وبدل الغلط ان كان الاثنيان بالبدل من وقع غلطا نحو مرت بوجل
حار يعرف ايراد التكلم ان تقول مرت بجوارسك لسانه لاجل ثم نذكره فقال
بجاري ذكره وتلفظ لدفع هذا الغلط فيكون الغلط في البدل منه
وهذا قالوا بد الغلط بالاضافة ولم يقولوا بد الغلط بالصفة
فغير بد الغلط بد الشيء من الغلط قالوا الاضافة في القسمين اللذين
بيانها وفي الاخرين لا السبب او البدل الذي كان سبب الاثنيان بوقوع
الغلط في البدل منه وقيل الاضافة في بد الغلط الا في ملازمة كما في قوله
المخاف ولو هذا اولان الاول تسمية بالاعمال الغلبة فيكون سبب التماسك
كما يكون سبب الغلط وكذا في بد الاثنيان فاعتبر فيما سبق وهذا يدرك
لا يكون الا من غير روية فكر ولهذا لا يجمع في كلام الفصحى قوله جيب
فجاء لا يجمع ان يكون من الاول والثاني المصرتبط الاقهر او قسم
البدل لان اقسامه اربعة في التثنية والكلمية والجرئية ومواو الكسبية
متحالة او منزه بالعلو عنها ولامن الثالث لان التثنية لا تستعمل في الا
غالبيا ولامن الرابع لان كلام المص ليس بكلام غير فكري وهو فلا يكون
جاء على ذلك لامن لفظ لان التثنية الاقسام عنه اذ عين جاعل باسم ثم يجمع
يقال هكذا كالمصري ويقدره بعض جمع كما يقال برسته او كليلته بدل ذلك في التثنية
المقسم وهو مطلق البدل عنه اذ عين جاعل وهذا قولنا لا تتفاء الاقسام
معنى اهلها المعقول او المعلوم العقلي كالحج والمنطق وغيرهما
لوجوده للوام كالاشارة في ضمن الثنائين والافراد كونه ووكيف

ذكر

ذكر قلنا ان التحقيق هذان القولين سلبية جاعل من الله متعلق ببدلته
قوله مجاز من سبل خبره اي مجاز كانت العلاقة العتبية بين معناه الحقيقي والمجازي
غير التثنية في علاقة السببية والتسمية وغيرهما فانه اذا كان العلاقة التثنية
يتمى المجاز بالاعتقادية دون المرسل على سبب من جيل اطلاق اسم التثنية
على التابع لانه البدل في الحقيقة موصوف اي موصوف جاعل ومواو الجبر
على الكسبية ومواو الفصحى وجاز رفعه على الطريقة اذ التقدير الجاعل نحو
فانه تكرر وقت بدلا من من الله موصوفان بكرة اخرى وهو جاعل
فلم يلزم تكرر الواجب او الحسن واما الاله معرفة باللام في الاعلام
الغالبية وتتمى اعلاما استغناء كالتثنية والصعق اعتراف الاله في الاصل
من اسماء الاجناس كالرجل يقع على كل موجود صحيح وبالعلم ثم غلب
على ذلك المعبود بالحق كما ان التثنية فيه اسم لكل لوك ثم غلب على الثنائية
وان الصعق اسم لمن اصابته صاعقة ثم غلب على ذلك من توفيق واما الله
بجذب الصعق فخصتص بالمعبود بالحق لم يطلق على غيره اصلا وعمله
يدل على هذا التقدير لا اشتراطه اي لا اشتراط عمله بالاعتقاد اما على الو
او على غيره من الامور الخفية او السته على سبب اذ الوله يمكن التقدير
كذلك لطل العمل وقد ثبتت عمل في المفعولين فان قلت من ابن علم
عما عمل قلت قد علم عمل في المفعول الثاني بشهادة نحوه الكلا اي
يتعلق قوله كماله بقوله جاعل نحو معنى واذا عمل في الثاني عمل في الاول
ايضا والاولى اقتصار العمل على احدي المفعولين وهو ممنوع